



2016/10/11

من وزارة المالية
إلى

الموضوع: حول تطبيق الخصم من المورد على صفقة تزود بمعدات لدى شركة فرنسية

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 19 سبتمبر 2016

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة هل تخضع للخصم من المورد المبالغ التي تدفعونها إلى شركة فرنسية مقابل اقتناء معدات، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1 - في مادة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات

إن المبالغ المدفوعة مقابل توريد المعدات موضوع مكتوبكم لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أن الأمر يتعلق بمبالغ توجد خارج ميدان تطبيق الضريبة.

ولا يستوجب تحويل المبالغ المذكورة إلى الشركة الفرنسية الاستظهار بأية شهادة في الغرض.

2 - في مادة الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة

طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% عملية توريد الوحدة المتحركة المجهزة بكاميرا لمعاينة الماء موضوع الصفقة المبرمة من قبل مصالح الإدارة العامة للموارد المائية مع الشركة الفرنسية

هذا، وباعتبار أنه تم التنصيص ضمن عقد الصفقة على أن سعر التجهيزات المذكورة متضمنا للأداءات فإن الأداء على القيمة المضافة المستوجب يحتسب في هذه الحالة وفقا لما يلي:

$$\text{أ ق م} = \left(\frac{\text{السعر} \times 100}{118} \right) \times 18\%$$

ويتعين على المصالح المعنية بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري خصم كامل مبلغ الأداء المذكور ودفعه لدى القباضة المالية المختصة عملا بأحكام الفصل 19 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
للدراستات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديري نصيب